

تاج العروس من جواهر القاموس

هكذا رواه ابن برّيّ وقال : كذا ذكره أبو القاسم الزجاجي في أماليه وفي العباب :
وأَنشدَه الأَصمعيّ فقال : أَحسنتَ في الشّعر غير أَنّ هذه الحاءات لو اجتمعت في آية
الكُرسيّ لَعَابَتْهَا . قال : وكذلك غير الإبل قال امرؤ القيس :
وَأَعْجَبَنِي مَشْيُ الْحُزْقَةِ خَالِدٍ ... كَمَشْيِ أَتَانٍ حُلَّيْتُ عَنْ مَنَاهِلِ
وفي اللسان : وكذلك حَلَا القومَ قال ابن الأَعرابي : قالت قُريّةٌ : كانَ رجلاً
عاشقاً لمرأةٍ فتزوَّجها فجاءها النساءُ فقال بعضهنّ لبعضٍ :
" قد طالما حَلَا نُمَاها لا تَرَدِّدْ .

" فَحَلَا يَاهَا وَالسَّجَالُ تَبْتَزَرِدُ وفي الحديث " يَرْدُ عليّ يومَ القيامةِ
رَهْطٌ فَيُحَلَّسُونَ عَنِ الْحَوْضِ " أَي يُمَدُّونَ عنه وَيُمنَعُونَ من وُروده وفي حديث
سَلَمَةَ بن الأَكوع : " فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو على الماءِ الذي
حَلَّيْتُهم عنه بذِي قَرَدٍ " هكذا جاءَ في الرواية غير مهموز فحَلَّيْتُ الهمزة ياء
وليس بالقياس لأنَّ الياء لا تُبَدَل من الهمزة إِلَّا أنَّ يكون ما قبلها مكسوراً وقد شذَّ
قَرَّيْتُ في قرأتٍ وليس بالكثير والأصل الهمز . وحَلَاه كذا دَرَّهما أَعْطاه إِيَّاه
كَحَلَاه وأَحَلَاه . وحَلَا السَّوِيْقَ تَحْلِيَّةً : حَلَاهُ وكذلك أَحَلَّ السَّوِيْقَ
قال الفرّاء : قد هَمَزُوا غيرَ مهموزٍ لأنَّه من الحَلَوَاءِ بالمدِّ وكذلك رَثَّأتُ
المَيْتَ وسيأتي في درأ توضيح لذلك . والتَّحْلِيُّ بالكسر : شَعَرٌ وجهِ الأَديمِ
ووسَخُهُ وسَوَادُهُ كالتَّحْلِيَّةِ بالهاء وقد صرَّح أبو حيان بزيادة تاءَ يهما . وفي
العباب : التَّحْلِيُّ : ما أَفْسَدَه السَّكَّين من الجِلْدِ إذا قُشِرَ تقول منه
حَلَّيَّ الأَديمُ بالكسر حَلَاً بالتحريك إذا صار فيه التَّحْلِيُّ . والحَلَاُ محرَّكةٌ
أيضاً : العُقْبُولُ وتقول من ذلك حَلَّيَّ إذا صار فيه التَّحْلِيُّ هكذا في سائر النسخ
والأولى : إذا صارَ فيه الحَلَاُ ويقال حَلَّيْتُ الشَّفَّةَ إذا بَثُرَتْ بعد المَرَضِ . قال
الأزهري : وبعضهم لا يهْمَز فيقول حَلَّيْتُ شَفَّتُهُ حَلَّيَّ مقصور وقال ابن السكِّيت في باب
المقصور والمهموز : الحَلَاُ هو الحَرُّ الذي يخرج على شَفَةِ الرجلِ غِيبٌ الحُمَّى
والمَحْلَاةُ بالكسر اسم ما حَلَّيَّ به الأَديمُ أَي قُشِرَ وقال شَمِرٌ : الحَلَّيَّةُ :
حِيَّةٌ خبيثةٌ تَحَلَاُ من تَلَسَّعه السَّمَمُ كما يَحَلَا الكَحَّالُ الأَرْمَدَ حُكَاةً
فيكحُلُّه بها وربها فُسَّرَ المثلُّ المتقدِّم . ومن المجاز رجلٌ تَحْلِيَّةٌ إذا كانَ
ثَقِيلاً يَلْزَقُ بالإنسان فيَغْمُسه . ومن الأَمْثال : " حَلْوَةٌ تُحَلِّكُ بالذَّرايحِ "

يُضَرَّبُ لِمَنْ قَوْلُهُ حَسَنٌ وَفِعْلُهُ قَبِيحٌ . وَالتَّرْكِيبُ يَدُلُّ عَلَى تَنْحِيَةِ الشَّيْءِ .

ح م أ